ماهية النظام الجمركي

تمهيد

لا يمكننا الحديث عن التجارة الخارجية بمعزل عن الجمارك، وهذا راجع لارتباطها الشديد بهذا الجهاز وبالأنظمة الجمركية التي تسمح بمراقبة التجارة الخارجية، كما تسمح تنظيم مختلف عمليات دخول وخروج السلع من وإلى الحدود الوطنية، وبالنظر إلى ما تعيشه الجزائر اليوم من تحولات وتغيرات اقتصادية واجتماعية عميقة من أجل الانتقال من الاقتصاد الموجه الذي يشترط بالدرجة الأولى حماية الاقتصاد الوطني من خلال وضع حواجز جمركية وغير جمركية تعيق التجارة الخارجية، مما يستدعي تحول النسق الاقتصادي بأكمله وضرورة إيجاد الصيغة الجديدة لتكيف المؤسسات المكونة للاقتصاد الوطني (الميكانيزمات العملية الجديدة) وباعتبار الجمارك إحدى المؤسسات التي يعنيها هذا التحول، فإنها من الضروري أن تكيف سياستها الجمركية التي كانت تستخدم بشكل خاص من أجل حماية الاقتصاد الوطني، وتحقيق إيرادات لصالح خزينة الدولة، مع متطلبات هذا النظام الجديد عن طريق إيجاد ميكانيزمات جديدة كفيلة بالتحكم في تحرير التجارة الخارجية وإنشاء علاقات مع المحيط الدولي وخاصة المنظمات الدولية المتخصصة في الميدان الجمركي.

1. تعريف الجمارك

تعرف الجمارك بأنها السلطة أو المؤسسة المسؤولة عن التحكّم في آلية نقل البضائع من داخل البلاد إلى خارجها والعكس؛ وذلك لمراقبة جميع الواردات التي تدخل البلاد، وتسهيل حركة البضائع عبر الحدود، ويتمّ ذلك من خلال ما يأتي:

- تفتيش جميع المسافرين وأمتعتهم وبضائعهم.
- تحصيل الرسوم الجمركية وجميع الضرائب التي تُفرض على البضائع الواردة.
- جمع البيانات الدقيقة حول البضائع الداخلة إلى البلاد والخارجة منها.
- وضع القيود على الممنوعات من البضائع المستوردة والمصدَّرة.
- حماية الشركات الوطنية من التجارة غير المشروعة.

تعني الجمارك للكثيرين بأنها الضرائب الجمركية التي تفرض على السلع لدى دخولها الحدود الجمركية للدولة وقد يطلقونها على الضريبة وجباتها، إلا أن الجمارك أكبر من كونها ضريبة، بل هي قواعد ونظم واتفاقات يتم تنفيذها وفق معايير دولية ووطنية عن طريق مؤسسات تنشئها الدول يطلق عليها إسم الإدارات الجمركية، تتبع القطاعات المالية.

كما تعرف أيضا بأنها الإدارة التي أوكل إليها مراقبة تطبيق الأنظمة الجمركية بشأن تحصيل الضرائب الجمركية المستحقة للخزينة العمومية واستيفاء الشروط والقيود الاستيرادية المقرر عليها، حماية للنظم الاقتصادية لكل دولة، وإن أي خرق لهذه التشريعات أو الإخلال بها يمثل إخلال بالنظام الاقتصادي الذي تحميه التشريعات الاقتصادية والذي تعد القوانين الجمركية من أبرزها وأهمها، ولضمان فاعلية القوانين الجمركية وسرعتها وانضباط تنفيذ أحكامها أصبغ المشرع صفة مأمور الضبط القضائي على القائمين بالتنفيذ وفي حدود الاختصاص.

و ليست الجمارك من مبتكرات هذه العصور القريبة، بل هي ترتبط نشأتها بنشأة التجمعات البشرية المنظمة، سواء في شكل دول كما تراها اليوم، أو في شكل من التجمعات القديمة، وقد عرفتها التجمعات السابقة، ولجأت إليها في مختلف العصور وإن اختلفت غايتها على ما نراه اليوم، فعرفت الضرائب قديما عند المصريين وكانت تفرض على البضائع المستوردة بقصد حماية المصنوعات الوطنية.

عرفت كذلك الجمارك عند الرومان وقد استخدموها لمكافحة تسلل العبيد دون تسديد الضرائب المفروضة، وكانت تفرض الضرائب على البضائع سواء القادمة من خارج بلادهم أو التي يتم نقلها من مدينة إلى أخرى، وإن كانت غير ثابتة، حيث يمكن زيادتها حال الحاجة لسد خدمات الدفاع عن الوطن، أو القيام بمشاريع عامة.

وعرفت الدولة الإسلامية نظام العشور في عهد الخليفة عمر بن الخطاب بناء على طلب عامله في العراق أبو موسى الأشعري، وتؤخذ من التجار الأجانب الذين يقومون بالتجارة في دار الإسلام وغيرها من دور الحرب، كما أنها كانت محدودة بمرة واحدة في السنة على كل تاجر، وهكذا انتشر نظام العشور في الدولة الإسلامية، وهي نوع من الضرائب كما نراها اليوم، وعرف العثمانيون، الضرائب أو الرسوم الجمركية بالرسوم الأميرية وتجبى عن البضائع المستوردة، وكانت رسوم محددة بصورة عامة بمعدل 8% حتى عام 1906 حيث ارتفعت إلى 11 %.

كانت الغاية من هذه الضرائب، سد أعباء العامة الناتجة عن حفظ الأمن في داخل الإمبراطورية، حيث كانت فئات الضريبة الجمركية تحدد في الاتفاقات التي تعقد مع الدول الأخرى، وقبل انهيار الدولة العثمانية، كان هناك نوع من المعاملة الخاصة للدول الأجنبية، حيث تمنح امتيازات للأجانب والسلع المتبادلة معهم، وفقا للاتفاقيات المعقودة مع الدولة العثمانية سواء على مستوى الدولة العثمانية، حيث عقدت انجلترا اتفاقية تجارية وسلام مع الدولة العثمانية سنة 1579 وحصلت بموجبها على امتيازات تجارية وجمركية.

لا يجوز تعديل تلك الامتيازات الممنوحة إلا باتفاق الطرفين، وقد صدرت عدة قوانين جمركية من السلطات العثمانية. وقد بقيت هذه التشريعات والضرائب الجمركية، حتى انهيار الدولة العثمانية، ومع احتلال البلاد العربية من قبل المستعمر الأوروبي، جاء بضرائبه وفق تشريعاته، حيث اعتبرت البلدان المستعمرة جزء من كيانه الاجتماعي، يسري عليها ما يسري على بلدانهم من ضرائب، والمعروفة بالتشريعات الجمركية.

بعد استقلال الدول العربية، كانت معظم قوانينها التجارية والجمركية مقتبسة من تشريعات المستعمر، مع اختلاف السياسات التجارية في الاستيراد والتصدير، دول رأسمالية، دول اشتراكية وغيرها.

تعد الضرائب الجمركية وسيلة من وسائل تحصيل الموارد المادية للخزينة العمومية، وأداة حمائية من منافسة السلع الأجنبية، غير أنه الهدف يختلف اليوم من دولة لأخرى، ففي الدول المتقدمة لا تشكل حصيلة الجمارك سوى نسبة بسيطة من الإيرادات الضريبية، وهذا يعني محدودية الدور الجبائي فيها، بينما نجدها ذات نسبة عالية في الدول النامية، حيث الأهمية البالغة للدور الجبائي فيها.

لقد كانت القيود الجمركية، موضوع صراع بين الدول من مؤيدين لحرية التجارة وآخرين مقيدين لها، نشأت عنها صراعات حادة أدت إلى ظهور التكتلات الإقليمية، ثم إلى تقارب وتعاون أدى إلى ظهور تكتلات دولية لحرية التجارة والمشكلة في المنظمة العالمية للتجارة، وأخرى لتبسيط إجراءاتها وحل رموزها كالمنظمة العالمية للجمارك.

فإدارة الجمارك تعتبر إدارة مسؤولة عن مراقبة السلع والخدمات ورؤوس الأموال المارة عبر الحدود، وعن قبض الضرائب والرسوم المفروضة عليها حسب تعريفة معينة.

تطورت مهمات إدارة الجمارك بتطور أساليب التبادل وأصبحت في وقتنا الحالي إحدى الإدارات الأساسية بالنسبة للسياسة التجارية للدولة، وذلك لطبيعة مهمتها التي تتمثل في المحافظة على نظام التبادل مع الخارج وفي الحصول على الضرائب والرسوم المقررة على الواردات، فهي تساهم أساسا

في ضبط الميزان التجاري لأنها الجهة الأولى التي تستطيع بشكل سريع وقريب من الصحة إحصاء المبادلات التجارية وأنواع السلع الصادرة والواردة.

2. تطور مؤسسة الجمارك

واجهت إدارة الجمارك عدة تغيرات من الناحية التنظيمية و طبيعة المهام المسندة إليها، ففي السنوات الأولى للاستقلال أنشأت المديرية المركزية التابعة أولا إلى رئاسة الجمهورية ثم ارتبطت بالوزارة المالية و بقيت على هذا الحال حتى أواخر الستينات.

أما خلال السبعينات و بفضل السياسة اللامركزية المعمول بها شهدت إدارة الجمارك تلائم مع المنظمة الولائية و خدماتها الخارجية. أما في بداية الثمانينات وضعت تنظيم إداري جديد للجمارك موضوعة في صف المديرية العامة التابعة للوزارة الم الية، وفي نفس الفترة وضعت المصالح الخارجية تحت سلطة واحدة وهي إدارة الجمارك و الذي غير مخططها التنظيمي المسطر لهذا الغرض.

أما في بداية التسعينات وضعت بعين الاعتبار التوجهات الجديدة التي أدخلت على السياسة الإقتصادية، ووضعت إستراتيجية جديدة لتتأقلم خدمات إدارة الجمارك مع المعطيات الجديدة.

3. الإستراتيجية الجديدة للجمارك

في إطار التوجه الاقتصادي الجديد الذي تميز بإعادة توزيع الأدوار تخلت الجمارك عن الأساليب القديمة و أبرزت رغبتها في التجديد و وضعت برنامج عمل موزع على ثلاث سنوات عبر هذا البرنامج المؤيد من الحاجات الحكومية رسخت الجمارك مجمل الأهداف التالية:

- تطوير أسلوب عملها بإدخال و تعميم جهاز الإعلام الآلي في تسيير النشاط الجمركي؛
- إعادة ترتيب هياكلها المركزية و الجهوية؛
- رد الاعتبار لدورها و مشاركتها في التنظيم الاقتصادي في التجارة الخارجية؛
- تأكيد ملائمة الدور الفعال للوكيل الجبائي و مكافحة كل من الغش والتهريب الجمركيين.

4. دور ووظائف الجمارك:

1.4. دور إدارة الجمارك

إن التعرض إلى الدور الموكل لقطاع الجمارك، يؤكد لنا المسؤولية الكبرى على عاتقه، من حيث أنه ينشط عبر جبهات متعددة ومواقع شتى على طول القطر الجمركي الوطني وعرضه على إمتداد 4000 كلم، حيث يسعى وفق المهمة المحددة له في قانون الجمارك، على مراقبة الحدود وأنواع النشاط البحري، ونشاط الموانئ في المجال الجمركي، إذ يخول له القانون حق تفتيش البضائع ووسائل النقل والبحث عن مواطن الغش التي قد تلحق بالاقتصاد الوطني ضررا سواء عند الدخول إلى الإقليم أو الخروج منه، وكذلك قمع المخالفات الجمركية وفق الأحكام القانونية التي تساهم إدارة الجمارك في تطبيقها.

السؤال الذي يطرح نفسه هل إدارة الجمارك هي إدارة جبائية أو إدارة إقتصادية؟ إن الإختيار بين هذين الدورين، شكل ولمدة طويلة سببا للإختلافات الموجودة فيما يخص الجمارك. ولقد وجه الإهتمام للدور الجبائي نظرا للجانب الجبائي للتقنيات التي تستعملها وكذا تقديم تبرير أنها تابعة للوزارة المكلفة بالمالية.

يرى البعض بأنها إدارة مكلفة بتحصيل الجباية، والبعض الآخر حسب رأيهم، فإن الضرائب الجمركية تمثل قبل أي شيء آخر وسيلة للظهور فقط، وبذلك يعترفون لهذه الإدارة بمكانتها الاقتصادية المعتبرة.

إلاّ أن هذا الاختلاف أصبح اليوم في طي النسيان، فنمو وتعدد هذه المسؤوليات على مستوى قطاعيها المتضادين، ألا وهما الجباية والاقتصاد، قد تسبب في عدم اعتراض أي أحد عن فكرة أن للجمارك دور مزدوج، اقتصادي وجبائي في آن واحد، كما أنه هناك أدوار أخرى تؤديها. إن الازدواجية في التدخل جعلت من الجمارك، مؤسسة مشجعة، محفزة للمبادلات التجارية التي

تؤدي إلى تطوير النشاطات الاقتصادية وحماية الاقتصاد الوطني من شتى الممارسات غير الشرعية كالإغراق.

✓ الدور الاقتصادي والمالي

كانت إدارة الجمارك في الأساس، مؤسسة جبائية، حيث اتجهت هذه الأخيرة أكثر فأكثر إلى الميدان الاقتصادي وذلك بالمشاركة بفعالية في التنمية الاقتصادية للبلاد، لكن داخل الميدان الاقتصادي، تقوم الجمارك بإظهار كذلك وجه مزدوج، حمائي وتحرري، حسب الظروف، والبعض القليل من التحيز أحيانا، غير أن حالة المفارقة هذه من الوهلة الأولى، لا تقوم إلا بالتعبير عن كون الإدارة التي كانت ولمدة طويلة في خدمة الحماية فقط، قد توجهت نحو أشكال جديدة للتدخل التي تميل إلى تكوين بالموازاة مع دورها التقليدي المتمثل في المراقبة المباشرة، وتحصيل الضرائب والرسوم الجمركية، بحكم المنهج العالمي لتحرير المبادلات، تكريس سياسة تستجيب لمتطلبات العالم الحديث.

إذ كانت في الماضي في خدمة الحماية، أما اليوم فيطلب منها المساعدة في توسيع رقعة المبادلات الدولية، ولهذا الغرض يستوجب عليها ضمان حياد الميكانيزمات الجمركية إزاء التجارة الخارجية. فهي مدعوة من جهة أخرى كذلك إلى المشاركة في حل بعض المشاكل الخاصة بترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات.

تتكفل إدارة الجمارك بتأمين الاحترام الكامل لقوانين المبادلات الخارجية، دون أن يشكل ذلك عائقا في وجه تحرك السلع عبر الحدود، ودون التفرقة بين صفة المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا من القطاع العام أو الخاص، بل يجب النظر إلى هؤلاء بصفة موضوعية وحيادية باعتبار كل واحد منهم منتج للثروة. وبالتالي فهي تسعى كذلك إلى تنمية التجارة الخارجية، وهذا عن طريق سرعة تدخلها في المبادلات حتى تكون أكثر نجاعة، بإدخال ميكانيزمات جمركية حديثة في مختلف

العمليات، ومما ساعدها في ذلك نظام المعلومات الآلي المتعلق بالتبادلات التجارية الدولية (نظام ناتاج).

نظرا لوجود الجمارك الدائم على الحدود، فقد أسند إليها دور إعداد إحصائيات التجارة الخارجية، التي تتعلق بالاتجاه العام للاستيراد والتصدير، القيمة والكمية الخاصة بالسلع المتبادلة، الموارد الجبائية المحصل عليها في فترة معينة، بحيث تؤدي هذه الإحصائيات دور كبير في توجيه سياسة الدولة الاقتصادية واتخاذ القرارات التي يقتضيها الواقع الاقتصادي.

يفترض أن تؤدي الإحصائيات دورا رئيسيا في هذا المجال، والجمارك هي التي تختص في هذا الشكل الجديد لمراقبة المبادلات، فالإحصائيات التي تقدمها الجمارك تتشكل إبتداءا من التصريحات المقدمة أثناء عمليات الجمركة.

فالأجهزة الإلكترونية الحديثة، التي تمتلكها اليوم، تسمح لها من تكوين في فترات قصيرة، لصالح المتعاملين الاقتصاديين، إحصائيات أكثر فأكثر تحضيرا وتنوعا والتي تمس كل القطاعات.

مع تفتح التجارة الخارجية على المبادلات العالمية، وفي ظل الإمكانيات المحدودة للانتاج الوطني وافتقاره للمقاييس الدولية التي تؤهله لمنافسة السلع الأجنبية، أصبح من الضروري عليها إيجاد وسائل جديدة لحماية الصناعات الناشئة (كفاءة إنتاجية وطنية) إلى جانب الوسائل التقليدية المستعملة كالضرائب الجمركية.

تحول دور إدارة الجمارك، ابتداء من سنة 1993، من مجرد تطبيق مباشر للنظم والتشريعات المبنية على الحمائية الاقتصادية إلى التفكير في الطرق الناجعة للتفتح الاقتصادي وتطبيقها ميدانيا عن طريق خلق الظروف الملائمة للتحكم أكثر في ميكانيزمات التجارة الخارجية، كالرواق الأخضر الذي شرع في تطبيقه والذي يسمح بالرفع الفوري للبضائع دون المراقبة المباشرة بعد دفع المستحقات الجمركية أو الكفالة.

صاحب تحرير التجارة الخارجية الكثير من المخاوف خاصة منها المتعلقة بتبذير العملة الصعبة في استيراد السلع الكمالية، بدلا من توظيفها في تدعيم الاقتصاد الوطني بالمنتجات الصناعية التي

تدعم الآلة الإنتاجية وتسمح بدفع عجلة الاقتصاد إلى التقدم.
كما أن الهيئات والمنظمات المختصة في تأطير المبادلات الخارجية لم تكن بدورها على استعداد في أن تؤدي دورها كاملا في ظل الظروف الجديدة بسبب افتقارها لرؤية واضحة وحقيقية حول المستجدات التي أفرزها الانتقال من اقتصاد موجه تتحكم فيه الدولة إلى اقتصاد ليبرالي يعطي أكثر مبادرة للقطاع الخاص، وهكذا وفي محيط إقتصادي جد صعب، وجدت إدارة الجمارك نفسها أمام عدة مشاكل تهدد استقرار الإقتصاد الوطني، خاصة منها المتعلقة بالتهرب الضريبي، تهريب رؤوس الأموال إلى الخارج، عدم وجود فهم موحد للنصوص والتشريعات الجمركية، غياب الشفافية، وإنتشار بعض التقديرات غير الموضوعية من طرف المصالح التابعة لها، فكان عليها أن تتخذ جملة من الإجراءات الانتقالية حتى تحد من الخطر الذي يهدد الإقتصاد الوطني، دون أن تعرقل التجارة الخارجية، فأقدمت على إنشاء لجنة وطنية للتقييم مكلفة بوضع قائمة تقييم بعض السلع التي كانت تشكل هدفا للغش والاحتيال من طرف بعض المستوردين، إضافة إلى ذلك، عملت على تطبيق حقوق ضد الإغراق (حقوق تعويضية)، في حالة اكتشاف ممارسات غير مشروعة كالإغراق والدعم.

إن الإنفتاح الاقتصادي، جعلها تسعى أكثر فأكثر إلى تسهيل عمليات جمركة البضائع بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين، وبهذا عملت على رفع الاختناق على المساحات التابعة للموانئ والمطارات من أجل أن تصبح مناطق عبور وليس مناطق تخزين، وبالتالي تصبح هذه الأخيرة قادرة على المنافسة الدولية، مما ينتج عنه تخفيض الأعباء المالية والتكاليف الإضافية المؤثرة في سعر تكلفة السلع المستوردة.

يرجع الفضل في هذا، إلى تطبيق الإجراءات القانونية والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، والمتعلقة أساس بالتسهيلات الجمركية في مجال معالجة تنقل الأشخاص ووسائل النقل والبضائع التي تعبر الحدود.

أدت عملية عصرنة وسائل التدخل والمراقبة إلى اللجوء إلى المعلوماتية في مجال تسيير المخاطر وفارق القيم (VALEURS FOURCHETTES) المتميز بالشفافية والموضوعية إلى التقليل من تدخلات العنصر البشري في عملية الجمركة وكذا تقدير القيمة الجمركية. و بهذا تعتبر إدارة الجمارك العنصر الأكثر فعالية في تطبيق سياسة الدولة على مستوى التجارة الخارجية.

تعمل إدارة الجمارك، إلى جانب دورها الاقتصادي، على مراقبة احترام القوانين التي تنظم العلاقات المالية مع الخارج ومراقبة حركة رؤوس الأموال عن طريق مراقبة عنصر القيمة الجمركية المصرح بها عند الدخول أو الخروج من الإقليم الجمركي.

✓ **الدور الجبائي**

تعتبر الجباية من الأدوار الأساسية والتقليدية التي عرفت بها إدارة الجمارك، وذلك منذ نشأتها ولفترة طويلة، ويرجع ذلك كونها تنتمي في أغلب الأحيان إلى الوزارة المكلفة بالمالية. يرتكز نشاط القطاع الجمركي أساسا على تطبيق قانون التعريفة الجمركية، مع تحصيل الضرائب والرسوم الجمركية، التي تخضع لها البضائع عند الاستيراد أو التصدير، بالإضافة إلى تحصيل الضرائب غير الجمركية لفائدة مصالح أخرى، على أساس المساعدات التي تقدمها لهذه المصالح بمناسبة عمليات التجارة الخارجية، مما جعلها تمثل مصدرا هاما للمداخيل الجبائية ووسيلة هامة لتمويل ميزانيات الدولة، ففي الجزائر تمثل الإيرادات الجبائية حوالي 25% من المداخيل الجبائية لميزانية الدولة. يمكن ذكر بعض هذه الضرائب والرسوم التي تتكفل مصالح الجمارك بتحصيلها عند تطبيق التعريفة الجمركية وهي:

- الضريبة الجمركية.

- الرسم على القيمة المضافة.

- الرسم الداخلي على الاستهلاك.
- الاقتطاعات الجزافية على السلع الموجهة لإعادة البيع.
- الرسم الإضافي المؤقت...

بالإضافة إلى تحصيل الإجراءات الجبائية لتمويل الخزينة العامة، فإن إدارة الجمارك تقوم بدور آخر يتمثل في تطوير وتحديث كيفية التحصيل، كيفية مراقبة تطبيق التشريع الجمركي في المجال الجبائي.

مع تحرير التجارة الخارجية، بدأت هذه ا لمحاصيل تعرف انخفاضا معروفا مما جعلها تحرص على البحث عن مواطن الغش بشتى أنواعه على مستوى القيمة، الصنف والمنشأ، تهدف إثبات مخالفات جمركية، ينتج عنها تحصيل إيرادات غير جبائية أو بما يسمى بالغرامات، فإذا كانت المخالفات الجمركية من الدرجة الأولى (عدم إحترام المواعيد مثلا) يعاقب عليها قانون الجمارك 5000دج، أما إذا كانت المخالفات الجمركية من الدرجة الثانية (تصريح مزور للبضائع من حيث النوع أو القيمة أو المنشأ) وتتعلق بالتملص من تحصيل الضرائب والرسوم الجمركية أو التغاضي عنها ، ويعاقب عليها قانون الجمارك بغرامة تساوي ضعف مبلغ الضرائب و الرسوم المتملص منها أو المتغاضي عنها.

أما إذا كانت المخالفات من الدرجة الثالثة، والتي تتعلق بالبضائع المحظورة أو الخاضعة لضرائب مرتفعة، فيعاقب عليها قانون الجمارك بمصادرة البضائع المتنازع فيها وبيعها في المزاد العل ني وتحصيل مبالغها لفائدة الخزينة العمومية.

أما إذا كانت المخالفات من الدرجة الرابعة و التي تتعلق ببضائع غير محظورة وغير خاضعة للضرائب المرتفعة، مرتكبة بواسطة وثائق تجارية مزورة، يعاقب عليها قانون الجمارك بمصادرة البضائع محل الغش أو بدفع قيمتها المحسوبة وفق المادة 16 منه وبغرامة مالية قدرها 5000 دج.

و أخيرا، هناك مخالفات من الدرجة الخامسة، و المتعلقة بأعمال التهريب لبضائع غير محظورة و غير خاضعة لضرائب مرتفعة، فيعاقب عليها قانون الجمارك بمصادرها وبيعها في المزاد العلني و تحصيل مبالغها لفائدة الخزينة العمومية، و أيضا بغرامة مالية قدرها 10.000 دج.

✓ **الدور الحمائي**

نجد إدارة الجمارك، موازاة مع دورها الاقتصادي المالي والجبائي، تمارس دور خاص يتمثل في تطبيق الحماية في مجالات عديدة وهي:

– تتدخل عند الجمركة، من أجل حماية العلامات ومنشأ المنتوجات، عن طريق مراقبة القواعد المرتبطة بحماية الملكية الصناعية، مع حجز كل السلع المقلدة أو المزيفة .

– تضمن كذلك تطابق المنتوجات المستوردة والمصدرة لمعايير الأمن المنصوص عليها في التشريعات الدولية (مقاييس الإيزو).

– حماية الصحة العمومية عن طريق مكافحة تهريب المخدرات، مراقبة عمليات استيراد المنتوجات الصيدلانية، وكذا المنتوجات الحيوانية والنباتية.

– حماية الأمن العمومي عن طريق مراقبة الموانئ ومحاربة تهريب الأسلحة.

– حماية التراث الفني والثقافي والمحافظة على الآثار الوطنية، عن طريق مراقبة خاصة لحركة صادرات الآثار الفنية.

– حماية بعض الأنشطة الاقتصادية من المنافسة الأجنبية بصفة مؤقتة بموجب المادة 19 من اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.

– حماية البيئة في إطار التشريعات الدولية وذلك عن طريق مراقبة اتفاقية واشنطن حول تجارة الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض، مع مراقبة استيراد النفايات الكيميائية الخطيرة (déchés)

من خلال هذه الرؤية يتجلى شيء هام، المتمثل في صعوبة أداء مختلف هذه الأدوار الأساسية، للحفاظ على سلامة الاقتصاد الوطني، فهي تستلزم شروط موضوعية، قانونية، مادية وبشرية وحتى معنوية.

2.4. وظائف الجمارك

لقد عملت إدارة الجمارك على تطوير وظائفها لمواكبة متغيرات المحيط الإقتصادي الوطني والعالمي والمساهمة في تنمية الإستثمار وحماية المستهلك وذلك دون التخلي عن وظيفتها الجبائية، وتتلخص هذه الوظائف في الآتي:

أ. تصفية و تحصيل الرسوم الجمركية

تعد الوظيفة الجبائية إحدى الوظائف الأساسية لإدارة الجمارك حيث تتولى إستخلاص الرسوم الجمركية والضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد أو المستحقة على بعض المواد المنتجة محليا، كما تقوم بتصفية وتحصيل الضرائب الداخلية على الاستهلاك بالإضافة إلى مجموعة من الرسوم الجبائية والشبه جبائية المفروضة عند الاستيراد أو التصدير.

ب. مراقبة سلامة و جودة المنتجات

تساهم إدارة الجمارك في مراقبة سلامة وجودة المنتجات المستوردة والمصدرة من خلال محاربة كل أشكال الغش التي تمس بالصحة العامة للإنسان والحيوان والنبات وذلك عن طريق منع دخول المواد الغذائية الفاسدة والحيوانات الدؤوبة أو النباتات المضرة بالمحيط الإيكولوجي.

ت. حماية المستهلك من الغش في المواد الغذائية

تتدخل إدارة الجمارك بمقتضى القانون المتعمق بزجر الغش في البضائع من أجل حماية المستهلك ضد كل أشكال الغش التي تمس المنتجات، وكذا للتأكد من عدم إنتهاء الصلاحية والسلامة من التزييف أو الفساد بالنسبة للبضائع خاصة المواد الغذائية والمشروبات المستهلكة من طرف الإنسان أو الحيوان.

ث. حماية صحة الثروة الحيوانية و النباتية

إن هاجس حماية المحيط الايكولوجي الوطني وضرورة القضاء على الأمراض المعدية والأوبئة، جعل إستيراد وتصدير الحيوانات الحية والمنتجات الحيوانية خاضعا لإجراءات المراقبة الصحية والبيطرية التي تجرى من طرف مصالح وزارة الفلاحة بالموانئ البحرية والجوية المفتوحة ليذه الغاية داخل محاجر صحية، وتدخل إدارة الجمارك في هذا الميدان بالتصدي لإستيرادا وتصدير الحيوانات خارج المراكز الحدودية المخصصة ليذه العمليات، ومنع دخول الحيوانات التي لم تخضع للفحوص البيطرية أو التي صدر بشأنها قرار حظر الإستيراد.

كما وتجد مراقبة الصحة النباتية أساسها القانوني في الظهير المتعمق بتنظيم الشرطة الصحية للنباتات والهدف من هذه المراقبة التي تباشر من طرف وزارة الفلاحة هو حماية الثروة الطبيعية ضد الأمراض المعدية القادمة من الخارج، وتخضع للتفتيش الصحي عند الإستيراد والتصدير مختلف النباتات بالإضافة إلى الفواكه والخضر، ويتجلى تدخل إدارة الجمارك في منع دخول النباتات غير الخاضعة للتفتيش الصحي والتصدي لإستيراد الحشرات الحية واليرقات والفطريات.

ج. محاربة كل أشكال المنافسة غير المشروعة (محاربة التهريب، مكافحة تزييف العلامات الصناعية و التجارية)

تعمل إدارة الجمارك على محاربة أشكال المنافسة غير المشروعة الناتجة عن التهريب وتزييف العلامات الصناعية والتجارية كما تطبق الإجراءات المضادة للإغراق ، ويقتضي الدور الإقتصادي للجمارك التوفيق بين مرونة المراقبة في الحدود وضرورة حماية أمن التجارة العالمية ضد الأفعال الإجرامية والتهديدات الإرهابية.

- **مكافحة التهريب**

تتمثل خطورة التهريب في حجم الخسائر التي يخلفها على المستويات المالية والإقتصادية والإجتماعية، حيث تتضرر مداخيل الخزينة العامة جراء ضياع مبالغ الرسوم الجمركية، كما يتسبب التهريب في إغلاق الوحدات الإنتاجية وتسريح العمال وبالتالي نفور المستثمرين الأجانب وهروب

الرأسمال الوطني هذا فضلا على المخاطر الصحية للمواد المهربة والمخدرات. ولمكافحة هذه الظاهرة تقوم مصالح الجمارك بتعبئة مجموعة من الوسائل القانونية والمادية والبشرية وتنهج إستراتيجية ترتكز على مجموعة من المحاور أبرزها:

- تكثيف عمليات المراقبة على مستوى النقاط الجمركية الأمامية وتفعيل المراقبة على جميع المستويات بإشراك المسؤولين المعنيين بالتأطير في تنفيذ العمل الميداني، وتطوير علاقات التعاون والشراكة مع المتدخلين في الشأن الاقتصادي ومكافحة التهريب؛
- وضع نظام للاستخبار والاستعلام للتصدي لمحترفي التهريب، و إجراء الأبحاث والتحريات لتحديد أماكن تخزين المواد المهربة؛
- إعتماد الحركية الجغرافية والوظيفية لأعوان الجمارك كمقاربة جديدة في تدبير الموارد البشرية، وتبني الصرامة في تطبيق النظام التأديبي للموظفين لضمان تخليق المرفق وتحسين مردودية العمل الجمركي.

- **مكافحة تزييف العلامات الصناعية والتجارية**

تقوم إدارة الجمارك بوقف التداول الحر للبضائع المشكوك في تزييفها، وهذا الإجراء يكون إما تلقائيا أو بناء على طلب صاحب الحق وذلك بعد الإطلاع على شهادة تسجيل العلامة المسلمة. وترفع الإدارة يدها عن البضائع المشكوك في تزييفها إما بناء على قرار قضائي نهائي إذا لم يثبت تزييف السمع، أو بقوة القانون في الحالة التي لا يدلي الطالب لإدارة الجمارك داخل أجل عشرة أيام من تاريخ تبليغ التوقيف بما يفيد إتخاذ الإجراءات التحفظية المأمور بها من طرف القاضي، أو رفع دعوى وتقديم الضمانات المحددة من طرف المحكمة لتغطية مسؤوليته المحتملة في حالة صدور حكم بإنعدام التزييف.

ح. حماية أمن التجارة العالمية

إذا كانت التسهيلات والمرونة في المراقبة الجمركية تهدف إلى ضمان سيولة المبادلات التجارية، فإنها في ذات الوقت لا تخلو من آثار سلبية حيث أنها فتحت المجال لإنتشار عدة مخاطر ترتبط بالجريمة المنظمة العابرة للقارات كالإرهاب الدولي وغسيل الأموال.

وفي هذا السياق، وبحكم الموقع الذي تحتله إدارة الجمارك على مستوى الحدود فإنها مطالبة بتحقيق فعالية ونجاعة المجهود الرقابي لضمان سيولة العمليات التجارية الدولية والمحافظة على أمن السلسلة اللوجيستيكية الدولية من مخاطر الإجرام والإرهاب والإتجار غير المشروع والتصدي لمحاولات إستيراد وتصدير الأسلحة والذخيرة الحربية والمتفجرات طبقا للقانون المنظم لإستيراد وحيازة الأسلحة وهذه المهمة تزداد تعقيدا بالنظر من جهة لعدم إمكانية إجراء الفحص الآلي والممنهج لجميع البضائع والاعتماد بالمقابل على المراقبة الإنتقائية.

إن الوظيفة الأمنية لإدارة الجمارك تتعزز من خلال المقتضيات الواردة في قانون مكافحة الإرباب، حيث يظهر الإرتباط القائم بين موضوع محاربة هذا النوع من الإجرام وإختصاصات إدارة الجمارك في مجالات المراقبة والتفتيش والحجز والإثبات .فالقانون المذكور تضمن بعض المقتضيات التي تعرف بالجرائم الإرهابية ومنها تزييف أو تزوير النقود أو تزييف أختام الدولة وتحويل الطائرات والسفن، وكذلك إدخال المواد التي تهدد صحة الإنسان أو الحيوان أوالمجال البيئي. وهذه الإختصاصات لها علاقة بدور إدارة الجمارك عند مراقبة المواد العابرة للحدود وكذا من دورها كسلطة عامة ملزمة بالتعاون مع النيابة العامة في الجرائم التي تقع بمناسبة ممارسة مهامها.

وهكذا إذا كان فحص جميع البضائع على مستوى المراكز الحدودية يعد أمرا مستحيلا بالنظر لحجم وكثافة عمليات التصدير والاستيراد، ولما ينطوي عليه ذلك من عرقلة لحركة المبادلات فإن هذه الإدارة تعتمد أنظمة معلوماتية لتحميل وتقييم المخاطر وحماية التجارة العالمية وتعزيز أمنها ضد الأخطار الإرهابية. ويرتكز إطار المعايير المعتمد من طرف المنظمة العالمية للجمارك على عدة محاور أهمها التعاون بين مختلف الإدارات الجمركية كآلية فعالة لتبادل المعطيات بطرق معلوماتية

والاستعانة بالوسائل التكنولوجية الحديثة لتفتيش الشحنات كأجهزة الكشف بالأشعة "السكانير".

5. أهمية الجمارك

تكمن أهمية تواجد هيئة الجمارك في الدول في تحقيق الأهداف الآتية:

- الحفاظ على سير عملية نقل البضائع داخل وخارج البلاد.
- الحدّ من دخول البضائع المحظورة.
- الحفاظ على استقرار القطاع الاقتصادي داخل الدولة، والقطاع الوظيفي كذلك.

4. الوسائل الأساسية لإدارة الجمارك

لأداء أدوارها على أكمل وجه تعتمد إدارة الجمارك على بعض الوسائل التقليدية التي تطورت مع التكنولوجيا الحديثة، و أصبحت أكثر فعالية مما كانت عليه وتتمثل هذه الوسائل المستخدمة من قبلها في الوسائل القانونية، الوسائل البشرية والوسائل المادية.

1.4. الوسائل القانونية

تتمثل هذه الوسائل القانونية في:

أ. قانون الجمارك

يعد قانون الجمارك من الركائز الأساسية للتشريع الجمركي، فهو يمثل مرجعا يتضمن التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالنشاط الجمركي، وهو كذلك عبارة عن مرشد جمركي، إذ تستمد إدارة الجمارك أحكامها منه، و يتم تطبيقه عبر كامل الإقليم الجمركي بحيث تظم مواده عمليات الإستيراد و التصدير، وكذا العلاقات التجارية مع الخارج ومراقبة الأنشطة في الموانئ و المتابعة القضائية لقمع الجرائم المرتكبة و كذلك مراقبة الحدود وأخيرا حماية الحيوانات و النباتات و صيانة التراث الفني و الثقافي.

يتضمن قانون الجمارك على 340 مادة قانونية، يحتو ي على 15 فصلا، وهذا حسب التعديل الجديد لقانون الجمارك رقم 10-98 المؤرخ في 22 أوت 1998.

ب. التشريع الجمركي

يعتبر التشريع الجمركي، عبارة عن نصوص قانونية، تشريعية تنظيمية، تبين مجال عمل إدارة الجمارك، و تبرز دورها في تطبيق قانون الجمارك، قانون التعريفة الجمركية و التشريع الجمركي، فهي تسهر خلال عمليات المراقبة والمتابعة، لعمليات الاستيراد و التصدير على تطبيق التشريع الخاص بالتجارة الخارجية، والتشريع الذي ينظم العلاقات المالية مع الخارج، و ذلك في إطار المجال الجمركي، ويشمل التشريع الجمركي بالإضافة إلى ذلك، على نصوص قانونية ردعية ووقائية، بواسطتها يتسنى لإدارة الجمارك أن تقمع الجرائم الجمركية التي تصدر من الأفراد في محاولتهم لمخالفة القواعد الجمركية وهذا باعتمادهم لمبررات، كثيرا ما يكون الغرض المالي أبرزها عند البعض، الأمر الذي يتوجب عليها أن تحرص على ال توفيق بين التوسع الاقتصادي للدولة ومراقبة شرعية المعاملات، حتى تجعل حدا لجشع العديد من الأعوان الاقتصاديين الذين يريدون الربح الوفير بطرق إحتيالية جد متطورة، يتم اللجوء إليها.

بصفة عامة ، يمكن تعريف التشريع الجمركي، بأنه مجموع الأنظمة والقوانين المطبقة عند التصدير والاستيراد، كما يطبق على تداول وعبور البضائع، رؤوس الأموال ووسائل الأداء سواء تعلق الأمر بتحصيل الضرائب والرسوم الجمركية، وردها في بعض الأحيان، وعند تطبيق إجراءات الحظر والقيود الأخرى و كذا مراقبة تطبيق الصرف و كذا الأحكام المتعلقة بمكافحة التهريب وقمع الغش التجاري والجبائي.

ت. الإتفاقيات والمعاهدات الدولية

تشكل الإتفاقيات و المعاهدات الدولية، سندا حصينا في دعم التسيير الصحيح للتجارة الخارجية للدولة في مجال التعاون التجاري و التعريفي الدولي، ويرجع الفضل في هذا للمنظمة العالمية للجمارك، المنظمة العالمية للتجارة، إتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، ودول عربية أو أخرى. هذه الإتفاقيات تعقدها الدولة مع غيرها من الدول من خلال الأجهزة الدبلوماسية بغرض تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها تنظيما عاما يشمل جانب المسائل التجارية وغيرها من الأمور، وعادة ما تنص أحكام التجارة على مبدأ المساواة في المعاملة، و تكون هذه المعاهدات أو الإتفاقيات في قمة التشريع الجمركي.

ومن ضمن الإتفاقيات الدولية التي تعمل بها الإدارة الجمركية نجد المعاهدات المتعددة الأطراف، التي تبرم بين الدول من أجل إيجاد أكبر عدد من التسهيلات الجمركية للوصول إلى الإنفتاح الاقتصادي في ظل النظام الدولي الجديد، من هذه الاتفاقيات نجد 27 إتفاقية للمنظمة العالمية للتجارة، الإتفاقية الدولية حول تعيين و ترميز البضائع، اتفاقية (كيوطو) الخاصة بتبسيط وتسهيل النظم الجمركية، إضافة إلى ذلك هناك المعاهدات التجارية و التي تخص المبادلات التجارية الموجودة بين بلدين (الجزائر و الأردن مثلا) بمعنى تخص إستيراد وتصدير السلع المتبادلة بين البلدين، وأخيرا اتفاقيات التعاون الإداري المتبادل من أجل الوقاية من المخالفات الجمركية منها الغش والتهريب الجمركيين، والبحث عنها ومكافحتها.

ث. قوانين المالية

تعتبر قوانين المالية الصادرة في بداية كل سنة مالية، من القوانين الأخرى التي تساعد مصالح الجمارك على القيام بمهامها على أحسن وجه، إذ تحمل هذه القوانين عددا من النصوص التشريعية سواء كانت معدلة أو مكملة للقوانين الجمركية (تعديل، إنشاء، إلغاء بعض المواد والنصوص القانونية)، و هذا حسب متطلبات الواقع الاقتصادي للدولة عموما.

2.4. الوسائل البشرية

إن المديرية العامة للجمارك، رغم إمكانياتها المتواضعة، فقد عملت بكل جدية على توفير العنصر البشري الكفء والقادر على أداء مختلف الوظا ئف، بأسلوب متطور يتماشى و سرعة التحولات الاقتصادية و الاجتماعية وخاصة التطور التكنولوجي، سعيا منها لتحديث أساليب ووسائل عملها، فالمتتبع لمسيرة الجهاز الجمركي، منذ فترة معينة تقدر بثلاثين سنة يتأكد من حقيقة التطور الذي عرفه هذا الجهاز في جانب الوسائل البشرية، حيث انطلق في المرحلة الأولى بعدد لا يتجاوز 2000جمركي بما فيهم من إطارات وأعوان، علما أن أغلبهم أميين و من أعضاء جيش التحرير، فنظرا لهذا النقص الفادح في العنصر البشري لجهاز الجمارك و تماشيا مع الأوضاع السائدة في ذلك الوقت، قرر المسؤولون عن هذا القطاع آنذاك عملية تكوين سنة 1963، تخرج على إثرها ثماني دفعات ذات التكوين السريع، نظرا لتعدد إحتياجات تلك الفترة ومع مطلع 1964، تم تخرج دفعة خاصة ضمت 400 جمركي كلهم من قدماء المجاهدين أيضا، و الذين تم التحاقهم بسلك الجمارك.

عانت إدارة الجمارك الكثير من النقص في هذا الميدان، و لم تتمكن من سد حاجياتها رغم ما تم تكوينه، لذلك قررت إنشاء مدرسة وطنية بعنابة. وعلى الرغم من الإمكانيات المحدودة التي ظلت ترافقها إلى بداية الثمانينات في ميدان التكوين، فإن إدارة الجمارك استطاعت بمجهودات كبيرة، أن تصل إلى توفير 7000 جمركي في سنة 2001 بعدما كان العدد لا يتجاوز 4000 جمركي في سنة 1980 ،وبلغ العدد الإجمالي سنة 2008 ب 13983 جمركي وهي تضطلع بوصول أعوان الجمارك إلى 20000 عون جمركي مطلع سنة 2012 ، و ذلك بوضع مخطط إستراتيجي للتوظيف من سنة 2009 إلى غاية 2012 بعد موافقة المديرية العامة للوظيف العمومي.

نظرا لأهمية الوظيفة الجمركية و النتائج المنتظرة منها في الميدان الاقتصادي النقدي والصحي، وجدت الدولة نفسها ملزمة على إختيار الإطار الكفء بمستواه التعليمي العالي، الذي يسمح له بالاندماج في هاته الوظيفة المتخصصة والتقنية المعقدة، وبالتالي يستطيع بكل سهولة تطبيق التشريع الجمركي، والقانون التعريفي الحديث، التي تخضع لهما المعاملات التجارية الدولية سواء عند الاستيراد أو التصدير، بما فيها العبور الدولي و غيرها من النشاطات الخاصة بالوظيفة الجمركية. إن المتطلبات الحديثة تستلزم تركيبة بشرية جمركية جديدة، التي من خلالها يمكن بالفعل مراقبة البيانات المودعة وفحص السلع وتصفية الضرائب والرسوم قصد جباتها و تطبيق الاتفاقيات والمعاهدات المتعددة و المختلفة، كل هذه الإجراءات تتطلب من الموارد البشرية الخبرة والإختصاص وكذلك رفع إمكانياتهم وقدراتهم المختلفة لمكافحة المخالفات و محاولات التهريب اللاشرعي.

فإجتياز الفترة الإنتقالية والمرور إلى تطبيق قوانين اقتصاد السوق، يعتمد أساسا على الاستعداد الفعلي لأعوان وإطارات الجمارك للمسؤولية الجديدة الملقاة على عاتقهم والمتمثلة في:

- الإستعداد لعملية تطبيق القوانين و الإجراءات الجمركية الجديدة؛
- التأقلم مع المعطيات الجديدة للمحيط الاقتصادي الدولي؛
- أكثر مرونة في التحليل و إتخاذ القرار؛
- المحافظة على مصلحة الخزانة العامة للدولة؛
- تسهيل عمليات التجارة الدولية لمختلف الأعوان الاقتصاديين؛
- مكافحة ظاهرة التهريب الجمركي بمختلف أشكالها؛
- التخصص في مختلف التقنيات الجمركية و منها :
  - المنازعات الجمركية؛

- التعريفة الجمركية؛
- القيمة الجمركية؛
- قواعد المنشأ و كيف مراقبتها؛
- الأنظمة الجمركية الاقتصادية.

3.5. الوسائل المادية

بالإضافة إلى الإمكانيات البشرية، ينشط قطاع الجمارك من خلال التجهيزات والوسائل المادية المتاحة له.

لقد عرف جانب الوسائل التقنية صعوبات كبيرة عند الانطلاقة الأولى للعمل الجمركي، إذ لم يكن يتوفر حتى على أدنى شروط العمل، فالسيارات كانت جد قليلة، فلا الهياكل و المعدات (مراكز المراقبة و الحراسة، مكاتب الجمركة مقرات التخزين) كانت موجودة فإما متوجهة نحو السقوط نظرا لقدمها وإما غير كافية بالمرة، ولا وسائل النقل والاتصال و المواصلات كانت موجودة، و إن وجدت فإنها قليلة جدا، فضلا عن عدم قابليتها للاستعمال نظرا لقدمها و هشاشتها، ولا وسائل الإعلام الآلي ولا الأسلحة و حتى أدوات العمل الأخرى الضرورية كانت غير متوفرة، الشيء الذي عسر وظيفة الجمارك في تغطية الإقليم الجمركي ومراقبته، ناهيك عن الوظائف الجمركية الأخرى، و هو الأمر الذي دعا المسؤولين المباشرين إلى اتخاذ جملة من التدابير و الإجراءات الإستعجالية قصد توفير ولو أدنى حد ممكن من وسائل العمل اللازمة و الضرورية حتى يؤدي قطاع الجمارك واجباته كاملة غير منقوصة.

وقد تم توفير بعض وسائل الإتصالات السلكية واللاسلكية لتغطية جزء من المجال الجمركي، من تلكس و فاكس وغيرها من أجل ضمان فعالية التنسيق بين مختلف مصالح الجمارك والاتصال فيما بينها بكل سهولة، مع تمرير المعلومات السرية والضرورية بأقصى قدر ممكن من السهولة و السرعة أيضا، كما تم إدخال جزئيا التقنيات العصرية الموجودة في السوق الدولي والمتمثلة في أجهزة الإعلام الآلي في سنة 1983. ويهدف تزويد الجمارك بهذه الوسيلة إلى تمكين مصالحها من الاستفادة من خدمات هذه التقنيات الحديثة، من أجل ضمان فعالية أكثر في العمل.

وحتى تستطيع إدارة الجمارك من أداء وظائفها على أحسن وجه وبالأخص القيام بعملية جمركة البضائع و مكافحة الغش و التهريب، لا بد أن تتوفر لديها كل الإمكانيات المادية الضرورية، و

إعادة تقدير قانون الجمارك للتخلص من المشاكل ذات الطابع التنظيمي و الهيكلي لقطاع الجمارك في ظل التكتلات الإقتصادية الجديدة.

وشهدت الجزائر خاصة منذ سنة 2000 تحولات سياسية واقتصادية عميقة من خلال الشروع في تطبيق سياسة جديدة مبنية على الانفتاح على الأسواق الخارجية مما يتطلب إصلاح وتعديل جذري في كافة الأنظمة، نخص بالذكر النظام الهيكلي لإدارة الجمارك الذي يهدف إلى التطور حتى يتماشى و المتطلبات الجديدة، رغم التغير الذي مس هذا النظام الهيكلي إلا أن هناك بعض المشاكل خاصة في سنتي 1997- 1998 مثل الرشوة والغش الضريبي مما يؤدي إلى إعادة تقدير قانون الجمارك حتى يتمكن هذا النظام من تسهيل المعطيات بين البنوك و مصالح الجمارك.

5. منشأ البضائع:

يُعتبر منشأ البضاعة هو البلد الذي صُنعت فيه، وتعامل هذه البضاعة جمركياً بحسب نوعها وقيمتها بعد التصنيع. ... يجب أن تتضمن الفاتورة التجارية المقدمة منشأ البضاعة المستوردة، ويجوز للمستورد في حال عدم شمول الفاتورة التجارية على منشأ البضاعة أن يقدم مستند يتضمن البيانات الخاصة ببلد الإنتاج.

وقد تم تعريف منشأ البضاعة حسب المادة الفقرة 25 المادة 2 من قانون الجمارك الموحد كما يلي:

"هو بلد إنتاجها سواءً كانت من الثروات الطبيعية أو المحصولات الزراعية أو الحيوانية أو المنتجات الصناعية ".

وتعرف كذلك اتفاقية كيوتو للإجراءات الجمركية بلد المنشأ للبضاعة:

" على انه البلد الذي تم فيه إنتاج أو تصنيع البضائع وفقا للمعايير الموضوعة لأغراض تطبيق التعريفة الجمركية أو القيود الكمية أو غيرها من الإجراءات المتعلقة بالمبادلات التجارية.

كما تعرف اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة قواعد المنشأ على أنها القوانين والتعليمات والقرارات الادارية ذات التطبيق العام المطبقة لدى أعضاء المنظمة لتحديد بلد منشأ السلعة.

6. بلد المنشأ حسب اتفاقية كيوتو

"المنشأ هو البلد الذي أنتجت فيه السلع أو صنعت وفقاً لمعايير منصوص عليها لأغراض تطبيق التعريفة الجمركية أو القيود الكمية أو أية إجراءات أخرى مرتبطة بالمبادلات التجارية."

وتعرف اتفاقية كيوتو للإجراءات الجمركية قواعد المنشأ على أنها الاحكام المحددة المستمدة من مبادئ قائمة بموجب التشريع المحلي أو الاتفاقيات الدولية (معايير المنشأ) والمطبقة لدى بلد ما لتحديد منشأ البضائع.

تخضع البضائع المستوردة لإثبات المنشأ وفق قواعد المنشأ المتفق عليها في إطار المنظمات الاقتصادية الدولية والإقليمية النافذة ووفقاً لهذه المادة فإن أي قواعد منشأ منصوص عليها في أي بروتوكول أو اتفاقية اقتصادية مع دولة ما هي التي تطبق وليس القواعد العامة للمنشأ.

لذلك فإن قواعد المنشأ تعني الاسس التي تحدد بلد منشأ البضاعة وفقا لأحكام مواد قانون الجمارك أو القوانين والاتفاقيات الدولية التي تكون أي دولة طرفا فيها.
ويعتبر منشأ السلعة بمثابة "جنسيتها الاقتصادية " وقواعد المنشأ هي التي تحدد نسب المكونات (المدخلات) التي تم استخدامها في صناعة أو انتاج هذه السلعة، مما يكسبها صفة سلعة " صنعت في ..."، ويستخدم منشأ السلع والمنتجات لتحديد كيفية معاملتها عندما تصدر وتدخل الى الاسواق، حيث تحدد أي معاملة تفضيلية أو غيرها ستحظى بها على تقويم منشأها ومكوناتها ودرجة التصنيع التي لحقت بها وفي أي بلد تمت هذه العمليات.

7. أنواع قواعد المنشأ

هناك نوعين من قواعد المنشأ:

1.7. الأول: قواعد المنشأ ذات التطبيق العام (قواعد المنشأ غير التفضيلية)

وهي تخدم غايات تطبيق التعريفة الجمركية أو لغايات إحصاءات التجارة الخارجية أو لتطبيق القيود الكمية أو لغايات تطبيق قرارات مكافحة الإغراق أو الرسوم التعويضية أو لغايات علامات المنشأ أو لغايات المشتريات الحكومية.

2.7. الثاني: قواعد المنشأ التفضيلية

وهي القواعد المستخدمة لغايات إعطاء معاملة تفضيلية في تطبيق التعريفة الجمركية و/أو القيود الكميه على السلع المستوردة من بلد معين أو بلدان معينة بموجب اتفاقات تجارة حرة أو بروتوكولات تجارية.